بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابلغ ما تزين به فرائد الكلام وابدع ما استهل به المتمسك بذيل الاقلام حمد مبدع براءة
البرايا وعمهم بالاكرام وشكر منعم خص من شاء بزايا الانعام ثم الصلوة والسلام على رسوله
المبعوث من اشرف جراثيم الانام به خرجت زهر البلاغة في رياض الفصاحة من الكمام وعلى عترته
النجباء الكرام وصحبه ائمة امناء العظام فيقول العبد الفقير الى الله الغني السيد محمد بن الحاج
عبد الكفوي ان شرح رسالة الاستعارة للفاضل العصام العلامة شرح لطيف وكتاب شريف تشتمل
على فوائد نفيسة وقواعد انيسة عزيز المثل معدوم النظير عظيم الشان ذو القدر الخطير
الا انه يحتاج الى ترشيح فوائد معانيه ويفتقر الى توشيح قواعد مبانيه لاظهار ازهار مطالبه عن اكمام الاستار
واجراء انهار مآربه على ارياض الانظار فانه لا يخ عن الغوامض والعويصات وعن الشائع والمعضلات ولم يلتفت
من تصدى لحل مشكلاته الا الى توضيح واضحاته وتفصيل مجملاته وتطويل الكتاب بزيادات فلطائفه
بعد تحت الحجب مستورات وازاهيره من وراء الاكام منظورات ومغلقات عباراته غير مقفوة بها
وقناعات مستوراته غير مكنونة فحداني ذلك الى تحرير حاشية كاشفة عن غاشية مشتملة على درر الفوائد
محتوية على غرر الفرائد متضمنة لما يخ للفكر الفاطر والذهن القاصر من تحقيق الملوح ودفع المردود فبادرت
وان لم اكن في هذا الصدر ولم ادخل مع القارين في العدد لقلة البضاعة وكثرة تشتت الحال وكمال
القدة وقوة الكمال في ضعف البال فلما اكتست بنيانه وشيدت اركانه رأيت ان اطرز غوانه
باسم من رفع الادشانه لتكون تحفة لحضرة حرة الجنان بهجة وبهاء وتصير خدمة لسدته من غبرة
الجنان نزهة وصفاء وهي حضرة من نشر الخير والاحسان وبسط الامن والامان جمع الفواضل
والفضائل لا يصدق الا له قول القائل لا يدرك الواصف المطري حصائصه وان يكن
سابقا كل ما وصف قطب لدائرة العزة والاقبال شمس لفلك المجد والافضال
ممرع رياض الفضائل بحسن تربيته متزع حياض الفواضل بيمن عنايته طار جميل اذكاره
في الديار وسار جليل آثاره في الاقطار واقسم تخالص الجود والكرم واضاءة سجال النوال
على الانام لا سيما المستغرقا من القرن الى القدم بلطائف الآلاء والنعم الموجبة للاهتمام بالدعاء
على الدوام في الليالي والايام خلد الله شموس رأفته نابئة عن الزوال واقمار رفعته ثابتة
على الكمال وانا في حمل هذا الامنك الحضرة كالحامل الى الحضارة بضع القطرة والمهدي الى الداماء
اقل ما يكون من انداء الماء الا انه قصدت به ان يكون وسيلة الى نظرته العالية ودريعة الى
لحظته الغالية فان تلقاه بالقبول الاتم فتشتهر اعرافها مناخرم وان لا حاضه بعين

الغاية

فان المرادف واللازم قد يكونان موهمين للنقص فلا يصح الاطلاق فالتوقيف لازم على الاطلاق والاعلم
ان التوقيف مذهب الاشعري ومذهب المعتزلة والكرامية الا انه اذا دل العقل على ثبوت معنى في المعاني
لذاته تعالى صح اطلاق ما يدل عليه من الالفاظ عليه تعالى بلا توقف ووافقه القاضي ابو بكر منا لكنه
اشترط ان لا يكون اللفظ موهما ما لا يليق بذاته تعالى فعلى مذهب القاضي لا بد في صحة اطلاق
الواهب وايضا التوقيف انما هو في الاسماء دون الصفات كما نقل عن الغزالي والواهب
ههنا ذكر على وجه التوصيف لا الاسمية قال بعض شراح المشارق في حديث ان الله رفيق يحب
الرفق لا يجوز اطلاق الرفيق عليه تعالى اسما فلا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك
نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية ثم ان المص اختار هذا الوصف
لمناسبته في المقام او لمكنة على التأليف اذ من آثاره العظام لا يقال تقليح الحكم على المشتق يدل
على علية المأخذ فيفيد الكلام ان جميع المحامد ثابت له تعالى بسبب الانعام وليس الامر كذلك
بالاعلام فان المحمود تعالى كما يستحق الحمد على الفواضل يستحقه على الفضائل لانا نقول التقليح
انما يدل على العلية لا على اختصاص العلة فيفيد ان انعامه تعالى علة لثبوت المحامد له تعالى وذلك
لا ينافي علية شئ آخر لثبوت بعض المحامد او كلها له تعالى ايضا فان الحكم الواحد يجوز ان يثبت
بعلل شتى نعم لا يخرج عن ابهام الاختصاص ولم يبال به فانه يندفع بادنى شئ من الالتفات
وقيل لم يجعل الانعام ههنا علة لثبوت المحامد له تعالى بل جعل علة للاخبار بان المحامد ثابتة
له تعالى وتقدس نقل عنه حد الشئ ان احسن الاقوال لحمد لواهب العطية وصلوة صلوة
المتن الآتي انه في المتن عطف على مجرور الحمد لواهب العطية وفي الشرح انقلب الى العطف على قوله
ان احسن انتهى وقيل ويجوز عطف الصلوة على اسم ان والخبر على الخبر وعطف جملة الصلوة على
خبران ولا يرد ان الصلوة ليست احسن ما يراد به النعم ويدفع به النقم لكون الصلوة من افراد
الحمد بناء على ان فيها اعترافا بانه تعالى مرسل له عليه السلام انتهى اي كل عطية اشارة
الى كون اللام للاختصاص كما ان قوله اي العطية المعهودة اشارة الى كونها للعهد الخارجي وما قيل
انه يشترط في العهد الخارجي سبق الذكر تحقيقا او تقديرا او الاشارة الى الحاضر او علم المخاطب
بمدخولها وههنا ليس كذلك فساقط فان علم المخاطب بالمدخول قد يكون اذا كان بعض
افراده حاضرا في الاذهان ومتبادرا الى الافهام بسبب من الاسباب كما صرح به الشمني
العصام عند قول الملك العلام واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس فتقول عطية الكوثر

معهودة

معهودة عند المخاطب لكونها حاضرة في الجنان ومتبادرة الى الاذهان لفرط الرغبة وكمال
وكمال المحبة وايضا يجوز العهد اشارة الى الفرد الكامل كما صرحوا به فعطية الكوثر فرد كامل
حيث خصت بالنبي ﷺ اي جميع البرايا فغيره لبرية واشارة الى ان اللام للاستغراق
والاولى كل برية كما هو المعهود والموافق لقوله اي كل عطية اللهم الا ان يقال اراد التفنن
والاشارة الى ان لفظ الجميع قد يجئ بمعنى الكل الافرادي قيل وكانه اومى به الى انه عليه الصلوة
والسلام خير من مجموع البرايا كما انه خير من كل برية وفيه تأمل اسهى ولعل وجه التأمل هو
انه كونه عليه السلام خيرا من مجموع البرايا محل توقف كما قيل اذ ما عداها تفاصيل المعهودية
التفضيل في الاصناف الثلثة المذكورة واشارة الاوجه الحصر فيهم والخروج عن الانتظام
في سلك التفضيل عبارة عن عدم اصل الفضلية قطعا لا حقيقة ولا تقديرا بخلاف الاصناف
الثلثة فان اصل الفضلية موجود حقيقة في المؤمنين منهم وتقديرا في غير المؤمنين
اي المفضلة تفسير لذوي النفوس الزكية او النفوس الزكية او للزكية وبيان للمراد وتعيين
له لا تعريف لفظي او حقيقي فهو كبيان مستتبعات التراكيب وبيان المعاني المجازية او
الكنائية للالفاظ فلا يرد ما قيل انه تعريف لفظي للزكية ومآله التصديق بان هذا اللفظ
موضوع لذلك المعنى والزكية ليست بموضوعة للمفضلة والدليل الذي اورده لا يدل على
ذلك بل يدل على خلافه والقول بانه تعريف بالالزام انما يتمشى في التعريفات المعنوية
دون اللفظية انتهى ولعل مدار التفسير بها ان مجرد زكاء النفس لا يصلح في مقام المدح
لو لا الزوم الفلاح ثم لما كان ان يقال ههنا ان مجرد زكاء النفس لا يوجب الفلاح بل لا
بد من زكاء العمل ايضا اجاب عنه بان زكاء النفس يستلزم زكاء الفعل والعمل وذلك
لان النفس عند المتكلمين جسم لطيف سار في البدن او في الاجزاء الاصلية الباقية
الى الاقدم الحيوة بما قام منها فزكاؤها انما يكون بزكاء جميع الافعال فان قلت الشامل
المذكور كما توجه بالنسبة الى الفعل يتوجه بالنسبة الى القول والاعتقاد ايضا فما الوجه
في تخصيص الجواب بالفعل قلت الفعل ههنا اعم من افعال الجوارح وغيرها وقيل
حديث الاستلزام جواب عما يقال انه مدح الآل بتهذيب القوة النظرية واهمال مدحهم
بتهذيب القوة العملية وفيه ان قوة النفس باعتبار تأثيرها عن للمبدأ الاتم الاكمل
تسمى عقلا نظريا وباعتبار تأثيرها في البدن للتكميل تسمى عقلا عمليا وتتفرع

سط
التوقيف هنا بالنظر الى كونه في الاسماء دون الصفات وبقضية بانه على الاسم وطريق الصفة

ومآله التصديق بان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى
الملازم
انه يرد المنع على قوله تعريف لفظي لجواز ان يكون تعريفا معنويا
الماضوي من الشرع فان الافعال في انفسها متساوية الاقدام في انها تقتضي المدح والذم والثواب والعقاب وانما صارت كذلك بسبب بيان الشارع ضمنا وبعد فلح من زكاها علم ان فلاح قال سبحانه وبعد قد افلح من زكاها علم ان زكاء النفس يكون متعلق المدح عاجلا ومتعلق الثواب آجلا

على الاول الحكمة النظرية المفيدة بمعرفة الاشياء كما هو بقدر الطاقة البشرية وعلى الثاني
الحكمة العملية المفيدة بالقيام بالامور على ما ينبغي كذلك فحمل زكاء النفس على تهذيب
القوة النظرية ليس اولى من حمله على القوة العملية على انه لو كان زكاء النفس عبارة عن تهذيب
النظرية لما كان حديث الاستذام صادقا فان المغني يكون هكذا تهذيب القوة النظرية
يستلزم تهذيب القوة العملية وهو ظاهر البطلان اما بعد اما حرف شرط
بمعنى ان الشرطية وفيه تاكيد وتفسيره بمهما ارشاد الى المعنى وتصوير للمراد وتبيين لمعنى الشرطية
وتنبيه على اللزوم واشارة الى التوكيد لا ان اما بمعنى مهما فان مهما اسم واما حرف
فلا يكون احدهما بمعنى الآخر ولا ان اما كانه في الاصل مهما فغيروا الما انلم يعهد
صيرورة الاسم بالتغيير الى الحرف وبعد من الظروف الزمانية المبنية المقطوعة
عن الاضافة اى بعد الحمد والصلوة وما يقال انه في الاصل من الجهات الست لكنه اشتهر
في امثال هذا المقام لان فقه ان اصحاب اللغة قالوا هو من الظروف الزمانية ولو كان
في الاصل من الجهات الست لبنوه وقد يعترض في مثله بانه شهادة واستقراء ولقل
على النفي والكل غير مقبول للمقدمة القائلة بان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود
ويجاب بان المطلب ظني وتلك المقدمة تذكر في المطالب العلمية ومعناها لا يدل
دلالة قطعية فيما يكتفى بالظن لا تضر بهذه المقدمة وبان العالم بفن اذا علم منه
الفحص والتحقيق قبل منه النفي فيه وبان هذا ليس بشهادة على النفي بل هو اخبار
مبني على الظن الغالب المستند الى الاستقراء بمن هو اهل لذلك وبانه لا يدعى اللزوم
بل يمنع الورود وبان الكلام في معاملة من يدعي الوجود ثم انهم اختلفوا في علة
في امثال هذا المقام فمذهب المبرد والفراء انه ما بعد اذا والجمهور انه اما لنيابته
عن الفعل لانه لا يمنع ما بعدها عن العمل فيما قبلها ولهذا قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى يوم ينطش البطشة الكبرى انا منتقمون انه من قبيل الاضمار
والتفسير كانه قيل انا منتقمون فما قيل ان النحاة زادوا في شرح التلخيص
الا انه جزء من الشرط وليس كذلك بل هو جزء من الجزاء اعترض على المذهب وما ذكره
ذلك القائل في الترويج من ان الموالي ان التاليف لازم لوقوع شيء ما بعد الحمد
لان التاكيد انما يلايم تعميم الشرط لا تخصيصه ولان المناسب بملاحظة تصدير

التاليف

التاليف بالحمد ان يجعل بعد ظرفا للجزاء فقضيه ان مضمون الشرطية استقبالي وقد وقع بعد الحمد
فلا جرم يختص بوقوع شيء ما بعد الحمد ولو جعل جزء من الجزاء وان جعل ظرفا للشرط لانحل
بتصدير التاليف بالحمد كما لا يخفى على ان الجزاء اردت كما قال ذلك القائل ولا معنى لقوله اردت
بعد الحمد اذا الارادة قبل الحمد لا بعده اما هذه المجرد التاكيد اى مجرد كلمة اما المجرد التاكيد
كما هو منطوق العبارة وهذا لانه اذا كون مجموع اما بعد لفصل الخطاب فلا يحتاج الى التكلف
بان الحصر المفهوم من المجرد اضافي بالنسبة الى تفصيل المجمل فانه يفيد فصل الخطاب ايضا نعم يحتاج
اليه في افادة التاكيد واللزوم والشرطية فقد صار عانيا اى قاصد التكلفات ونقل
تلك التكلفات ما اشار اليه الكرماني شارح صحيح البخاري عليه رحمة الباري في بيان مكتوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعثه الى هرقل وكتب فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله
ورسوله الى هرقل عظيم الروم والسلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام الحديث حيث قال فان
قلت اما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار فاين قسيم قلت المذكور قبله قسيم وتقديره اما
بعد الابتداء فبسم الله واما بعد فلذلك فكذا فان معاني الاستعارات الفاء ما دخل في جواب
اما واعترض عليه بان فيه تكرارا في معنى البعدية واجيب بان كون هذه الفاء للتعقيب
مم وتوسع ففيه تفصيل لما اجمل اقول الاول بالنسبة الى الحمد والثاني بالنظر الى مضمون الشرط
فلا تكرار وان قيل هي مفتوحة بتقدير اللام علة لاردت واردت هو الجواب لاما والفاء
في اردت زائدة فحاصل المعنى اما بعد فاردت ذكر معاني الاستعارات واقسامها وقد انيتها
سهلة الضبط لانها قد ذكرت في الكتب عسيرة الضبط وجعل قوله فان معاني جزاء وقوله
فاردت تقريعا عليه يوهم ولا يخفى عليك بعده وتكلفه وقرب ما جعله توهما وظهوره
ولا يخفى ان المعاني للفظ الاستعارة لا للاستعارات اعلم ان لفظ الاستعارة مشترك
لفظي بين المعاني الثلثة المذكورة لا معنوي ولذا حكم الشارح بان للمعاني للفظ الاستعارة
لا للاستعارات وفيه ان جمع الاسم المشترك باعتبار معانيه المختلفة مما جوزه بعض النحاة
مطلقا بحيث اشتراكه اللفظي وبعضهم بعد تاويل الاسم بالمسمى بحيث يحصل مفهوم يتناول
جميع المعاني فتستحاس كما افاده المولى الحامي في الفوائد الضيائية فيكون المعاني للفظ
الاستعارة ايضا فلا وجه لقوله فلا فلا وجه للجمع على انه يجوز ان يكون الجمعية للشاكلة او ما يعتمد
المؤلف واما ما قيل من ان وجه الجمع ان الاضافة بيانية للامية ففيه انه لا يجوز ان يكون